

الأوراق والأموار المطلوبة لاكمال ترخيص الفرع لدى الجمعية ويتم تقديمها عند الكشف الحسي	المواد حسب نظام مكاتب السياحة والسفر الأردنية
نموذج معلومات الموظفين (مطبوع طباعة على الكمبيوتر، مختوم وموقع)	المادة 6: يشترط لترخيص الفرع ما يلي:
	د- أن يكون للفرع مدير متفرغ تتوافر فيه الشروط التالية:
	1- أن يكون أردني الجنسية.
	2- أن يكون حاصلاً على شهادة الدراسة الثانوية العامة
	و لديه خبرة لا تقل عن سنتين في مجال السياحة والسفر
	يشترط أن يستخدم إضافة للمدير موظفين اثنين على الأقل.
نسخة عن الكفالة البنكية (حسب الفئة)	هـ- أن يقدم الكفالة المنصوص عليها في المادة (7) من هذا النظام.
نسخة عن تقرير الكشف الحسي موقع من مندوبي الوزارة والجمعية	المادة 8- يشترط في مقر المكتب والفرع توافر ما يلي:
نسخة عن الموافقة من الناحية التنظيمية أو رخصة المهن	أ- سند ملكية او عقد إيجار ساري المفعول.
يتم التأكد من هذا البند عند الكشف الحسي	ب. ان لا تقل مساحته عن (40) متراً مربعاً وتتوافر فيه متطلبات الوقاية والصحة والسلامة العامة وتستننى المكاتب المرخصة قبل سريان أحكام هذا النظام ، والتي تنشأ في الفنادق او مراكز التسوق التجارية من هذه الشروط والمتطلبات
يجب توافر هذه اللافتات عند الكشف الحسي وتقديم ورق مروس ومختوم وموقع من المفوض بالتوقيع (نسخة أصل) و نسخة عن سندات القبض والصرف للفرع مختومة بختم الفرع	ج- أن يعلن عن اسم المكتب او الفرع بلافتة باللغتين العربية والانجليزية على مدخله ومدخل المبنى الذي يقع فيه.
	المادة 6:
ضرورة وجود جميع الموظفين عند الكشف الحسي وتزويدنا بأوراقهم وهي:	و- يشترط أن يستخدم إضافة للمدير موظفين اثنين على الأقل.
صورة الهوية	
عقد عمل موقع ومختوم	
نموذج المخابرات	
براءة الذمة من آخر مكتب سياحة عمل فيه الموظف	
عدم محكومية أصل وجديدة (مدة صلاحيتها ثلاثة شهور من تاريخها)	المادة 12: ز- أن يكون الموظف أو المستخدم حسن السيرة والسلوك وغير محكوم عليه بجناية او بجنحة مخلة بالشرف.
الرجاء الاطلاع على نظام مكاتب وشركات السياحة والسفر الأردنية رقم 114 سنة 2016 والالتزام ببنوده	

قسم المهن
جمعية وكلاء السياحة والسفر الأردنية